[166] أقول: هذا ما قاله خاتم الفقهاء والمحدثين ومفخر العلماء والمجتهدين مولانا العلامة الحاج الميرزا حسين النوري قدس ا نفسه القدوسي في ترجمة العلامة المجلسي - ره - وإذا ظفرنا بغير ذلك من خصايص وجوده الشريف ودقايق نظره المنيف نذكره ههنا إن شاء ا. ولنذكر هنا أمرين: الأول في معنى الاجازة والثاني في كتب الاجازات التي الفت في ذلك. اما الاول: فالاجازة بحسب مصطلح أهل الحديث والدراية هو الكلام الصادر عن المجيز المشتمل على انشائه الاذن في رواية الحديث عنه بعد اخباره إجمالا بمروياته، و يطلق شايعا على كتابة هذا الاذن المشتملة على ذكر الكتب والمصنفات التي صدر الاذن في روايتها عن المجيز إجمالا أو تفصيلا - وعلى ذكر المشايخ الذين صدر للمجيز الاذن في الرواية عنهم، وكذلك ذكر مشايخ كل واحد من هؤلاء المشايخ طبقة بعد طبقة إلى أن تنتهي الأسانيد إلى المعصومين عليهم السلام. وهذه الكتابة التي تطلق عليها الاجازة تتفاوت في البسط والاختصار والتوسط: فالكبيرة المبسوطة منها تعد كتابا مستقلا، ولبعضها عناوين خاصة كاللؤلوة والروضة البهية، وبغية الوعاة، والطبقات، واللمعة المهدية والمتوسطة منها المقتصرة على ذكر بعض الطرق والمشايخ، تعد رسالة مختصرة، أو متوسطة، ويعبر عنها برسالة الاجازة كما عبر به بعض تلاميذ العلامة المجلسي فيما كتبه إليه (انظر صورة الكتابة في آخر اجازات البحار). واما الاجازات المختصرة التي لا تعد كتابا ولا رسالة فيتراآى لأول وهلة أن في ذكرها خروجا عن موضوع الكتاب لعدم صدق التصنيف عليها غير أنا إذا